الأمم المتحدة

**UNEP**/Env.Law/MTV5/GNFP.2/5

Distr.: General
14 March 2024

Arabic
Original: English

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

**البرنامج الخامس لتطوير القانون البيئي واستعراضه الدوري (برنامج مونتيفيديو الخامس): الإنجاز من أجل البشر والكوكب**

**الاجتماع العالمي الثاني للمنسقين الوطنيين**

نيروبي، 3-5 حزيران/يونيه 2024

البند 5 من جدول الأعمال المؤقت*

**الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة**

# استراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة

## مذكرة من الأمانة

1- في إطار البرنامج الخامس لتطوير القانون البيئي واستعراضه الدوري (برنامج مونتيفيديو الخامس)، وبناء على طلب واتفاق المنسقين الوطنيين لبرنامج مونتفيديو الخامس، وضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة استراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة الواردة في مرفق هذه المذكرة. واعتمدت اللجنةُ التوجيهية للتنفيذ الاستراتيجية في اجتماعها السابع المعقود يومي 26 و27 شباط/فبراير 2024.

2- والغرض من الاستراتيجية هو دعم التنفيذ الناجح لبرنامج مونتفيديو الخامس عن طريق توفير إطار لإدماج الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة في تنفيذ البرنامج والأنشطة ذات الصلة. وتتمثل أهداف البرنامج في تعزيز تطوير وتنفيذ سيادة القانون البيئي، وتعزيز القدرات ذات الصلة على المستوى الوطني والمساهمة في البُعد البيئي لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 من خلال العمل مع المنسقين الوطنيين، وكيانات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية، ومنظمات المجتمع المدني، والقطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية.

3- وينبغي لأمانة البرنامج، لدى العمل مع أصحاب المصلحة والشركاء، كفالة اتساق الاستراتيجية مع السياسات والإجراءات والمبادئ التوجيهية والاستراتيجيات على نطاق برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وفي حالة عدم الاتساق، تُرجّح السياسات والإجراءات والمبادئ التوجيهية والاستراتيجيات على نطاق منظومة الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ولا تغير الاستراتيجية متطلبات أي عمليات للأمم المتحدة أو لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أو غيرها من السياسات أو الإجراءات أو الاستراتيجيات.

* UNEP/Env.Law/MTV5/GNFP.2/1.

**المرفق**

**المحتويات**

**أولاً- معلومات أساسية ..... 3**

ألف- وضع استراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة ..... 3

باء- الأحكام والأطر والإرشادات الأخرى ذات الصلة..... 3

جيم- أهداف استراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة ..... 4

دال- غايات استراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة ..... 4

هاء- المبادئ التوجيهية لاستراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة ..... 5

**ثانياً- إشراك أصحاب المصلحة من أجل تطوير القانون البيئي واستعراضه تدريجياً ..... 5**

ألف- تعريف أصحاب المصلحة ..... 5

باء- أدوار ومسؤوليات أصحاب المصلحة في تنفيذ برنامج مونتفيديو الخامس ..... 6

جيم- طرائق المشاركة ..... 7

**ثالثاً- الشراكات من أجل تطوير القانون البيئي واستعراضه تدريجياً ..... 8**

ألف- تعريف الشركاء ..... 8

باء- الاعتبارات التي ينبغي مراعاتها عند إقامة شراكات في مجال القانون البيئي..... 9

جيم- أدوار ومسؤوليات شركاء برنامج مونتفيديو الخامس..... 9

دال- شراكات القانون البيئي والمساعدة التقنية ..... 10

**رابعاً- قياس التقدم المحرز وإدارة المخاطر ..... 10**

ألف- الرصد والتقييم والتعلم وإعداد التقارير ..... 10

باء- إدارة المخاطر ..... 11

## أولاً- معلومات أساسية

### ألف- وضع استراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة

1- اعتمدت جمعية الأمم المتحدة للبيئة برنامج مونتيفيديو الخامس في قرارها 20/4 المؤرخ 15 آذار/مارس 2019. ويعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في نطاق ولايته الحالية والموارد المتاحة، كأمانة للبرنامج. ويهدف البرنامج إلى توجيه عملية تحديد وتنفيذ الإجراءات ذات الأولوية في مجال القانون البيئي التي سينفذها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين، للعقد الذي يبدأ في عام 2020. واستنادا إلى النجاحات والدروس المستفادة من النسخ السابقة للبرنامج، حُددت مسألة الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة على أنها سمة هامة من سمات البرنامج.

2- وخلال الجزء المعقود عبر الإنترنت من الاجتماع العالمي الأول للمنسقين الوطنيين لبرنامج مونتفيديو الخامس، الذي عقد في الفترة من 2 إلى 4 حزيران/يونيه 2021، أكد المنسقون الوطنيون على الدور المركزي للشراكات ولإشراك أصحاب المصلحة وأهميته فيما يتعلق بتنفيذ البرنامج (انظر UNEP/Env.Law/MTV5/GNFP.1/6). وفي الجزء بالحضور الشخصي من الاجتماع العالمي الأول المستأنف، الذي عقد في شكل هجين في نيروبي في الفترة من 6 إلى 9 حزيران/يونيه 2022، قدمت أمانة البرنامج ورقة عمل تحتوي على مجموعة من الأسئلة الإرشادية لمساعدة المنسقين الوطنيين والمشاركين الآخرين في إطار نظرهم في مسألة الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة (UNEP/Env.Law/MTV5/GNFP.1/7). وعقب المناقشات، اتفق المنسقون الوطنيون على أن تعد الأمانة، على أساس تعقيباتهم، مشروع استراتيجية بشأن الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة (UNEP/Env.Law/MTV5/GNFP.1/6/Add.1، الفقرة 52).

3- وبعد الاجتماع العالمي الأول، اضطلعت الأمانة بعملية مسح واسعة النطاق من أجل تحديد أصحاب المصلحة الرئيسيين والشركاء المحتملين. وقد أجريت دراسة استقصائية بين موظفي الأمم المتحدة لجمع معلومات عن المنظمات التي تعمل بالفعل مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة. واستكمالا لنتائج الدراسة الاستقصائية، تم استعراض وتقييم قائمة المنظمات المعتمدة لدى جمعية البيئة، مع إيلاء الاعتبار لولايتها ورسالتها وأهدافها ومشاريعها. وشملت عملية المسح والتحليل مجموعة واسعة جدا من أكثر من 000 1 كيان، بما في ذلك المنظمات المعتمدة لدى جمعية الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمات القانون البيئي، وجامعات ومؤسسات بحوث، وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وكيانات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية.

4- وعقب عملية المسح، أعدت الأمانة مخططا مشروحا لمشروع الاستراتيجية وأطلعت عليه المنسقين الوطنيين وأصحاب المصلحة من أجل الحصول على تعليقات في الربع الثاني من عام 2023. وإجمالا، تلقت الأمانة تعليقات من أكثر من 30 من أصحاب المصلحة والمنسقين الوطنيين. وعلى أساس التعليقات الواردة، وضعت الأمانة مشروع استراتيجية قدم للنظر فيه خلال الاجتماع السادس للجنة التوجيهية للتنفيذ، الذي عقد في نيروبي في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وعقب ذلك الاجتماع، نُقح مشروع الاستراتيجية من أجل إدماج التعليقات الواردة من أعضاء اللجنة التوجيهية. وعُرضت الاستراتيجية المحدثة لاحقا على اللجنة التوجيهية واعتمدتها في اجتماعها السابع المعقود في نيروبي يومي 26 و27 شباط/فبراير 2024.

### باء- الأحكام والأطر والإرشادات الأخرى ذات الصلة

5- يمثل الشركاء وأصحاب المصلحة المساهمين الرئيسيين في تنفيذ ولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج مونتيفيديو. وينعكس ذلك في الأنشطة الاستراتيجية والترتيبات المؤسسية للبرنامج، وكذلك في مختلف السياسات والإجراءات والاستراتيجيات على نطاق برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ولذلك يجب النظر في استراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة بالاقتران مع الأحكام والأطر والتوجيهات الأخرى ذات الصلة المنطبقة على الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

6- وتشمل الأحكام الأساسية للبرنامج ذات الصلة بالشراكات وإشراك أصحاب المصلحة الفقرات 1 و4 (ب) و4 (ج) و4 (هـ) و4 (و) و4 (ط) و5 (ج) إلى (هـ) و5 (ز) و6 (أ) '6' و6 (أ) '7' و6 (د) (أنظر الوثيقة UNEP/EA.4/19، المرفق).

7- وفيما يتعلق بالشركاء، تضمن السياسة والإجراءات التي يتبعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الشراكات (موجز السياسة رقم 2011/1) وجود نهج متسق على نطاق برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يخص الدخول في شراكات. وتكملُ هذه السياسة أنظمةَ الأمم المتحدة وقواعدها ومبادئها التوجيهية ومبادراتها ذات الصلة بتعاون الأمم المتحدة مع الشركاء. وتحدد السياسةُ، من بين أمور أخرى، الاعتبارات التي يجب معالجتها قبل بدء الشراكة، وسير العمل والمسؤوليات، وإجراءات العناية الواجبة. ويعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة على تحديث السياسة، وبمجرد اعتمادها، ستنعكس النسخة المحدثة في هذه الاستراتيجية.

8- وفيما يتعلق بأصحاب المصلحة، فإن السياسة الحالية لإشراك أصحاب المصلحة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة متجذرة في المادة 70 من النظام الداخلي لجمعية البيئة وفي مقررات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وينعكس تنفيذ المادة 70 في دليل إشراك أصحاب المصلحة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويوجه هذا الكتيب مشاركة المجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة الرئيسيين مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ويحدد القواعد والآليات والممارسات ذات الصلة لمشاركتهم في عمل المنظمة.

9- وبالإضافة إلى ذلك، وضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة استراتيجيات وسياسات ومبادئ توجيهية شاملة مختلفة توجه عمله ومشاركته مع أصحاب المصلحة، وكذلك فيما يتعلق بالشراكات. وتشمل هذه المبادئ التوجيهية للسياسات لعام 2012[1] المعنونة ''برنامج الأمم المتحدة للبيئة والشعوب الأصلية: شراكة من أجل رعاية البيئة''، واستراتيجيته لعام 2018 بشأن المشاركة مع المنظمات الدينية، واستراتيجيته لعام 2019 لإشراك القطاع الخاص، وسياسته بشأن تعزيز حماية أكبر للمدافعين عن البيئة، وإطاره للاستدامة البيئية والاجتماعية لعام 2020.

## جيم- أهداف استراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة

10- تشمل الأهداف التي يرمي برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى تحقيقها من خلال تنفيذ الاستراتيجية ما يلي:

(أ) زيادة الوعي بالبرنامج؛

(ب) توليد الدعم للبرنامج من الشركاء وأصحاب المصلحة المحتملين؛

(ج) تيسير أوجه التآزر والتكامل وتبادل المعلومات من أجل تفادي الازدواجية في المبادرات والأنشطة القائمة؛

(د) تشجيع الابتكار وبناء القدرات والتعاون؛

(هـ) تعبئة الموارد لتنفيذ مشاريع المساعدة القانونية التقنية.

## دال- غايات استراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة

11- بغية تحقيق الأهداف المبينة في الفقرة 10 أعلاه، تتضمن الاستراتيجية الغايات الرئيسية الأربعة التالية التي يتعين تنفيذها بحلول عام 2029:

(1) متاح على الرابط التالي: https://wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500.11822/11202/UNEP_Indigenous_Peoples_Policy_Guidance_endorsed_by_SMT_26_11_12.pdf?sequence=1&amp%3BisAllowed=y%2C%20French%7C%7Chttps%3A//wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500.11822/11202/indigenous_people_fr.pdf%3Fseque.

(أ) الغاية 1 – تحقيق التنفيذ الفعال للبرنامج من خلال تيسير المشاركة والانخراط الشاملين لجميع الشركاء وأصحاب المصلحة المعنيين، على جميع المستويات؛

(ب) الغاية 2 – ضمان تعزيز تبادل الخبرات والمعارف والمعلومات في القانون البيئي وإنشاء الشبكات؛

(ج) الغاية 3 – تحقيق عملية شفافة لصنع القرار يمكن أن تساهم فيها الشركات وأصحاب المصلحة؛

(د) الغاية 4 – بناء الدعم المتبادل بين البرنامج والشركاء وأصحاب المصلحة، بمن فيهم أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، مع تجنب الازدواجية.

### هاء- المبادئ التوجيهية لاستراتيجية الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة

12- توجه المبادئ الأربعة التالية تنفيذ أهداف وغايات الاستراتيجية:

(أ) *ضمان الاتساق مع غايات وولاية ومهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.* لأكثر من 50 عاما، ربط برنامج الأمم المتحدة للبيئة العلم بالسياسات وصنع القرار، ونسق الاستجابات للتحديات البيئية العالمية، ودعَم البلدان في تنفيذ ولاياتها البيئية. ويجب أن تتسق الاستراتيجية مع غايات وولاية ومهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، على النحو المبين في استراتيجياته وبرامج عمله الدورية المتوسطة الأجل؛

(ب) *إضافة قيمة من خلال التعاون.* توفر الاستراتيجية منبرا لأمانة البرنامج وشركائها وأصحاب المصلحة فيها من أجل التعاون، وزيادة المعارف الجماعية، وتبادل الأفكار والدروس المستفادة، وزيادة الحوار بشأن تنفيذ البرنامج؛

(ج) *تعزيز الشمول والشفافية.* توفر الاستراتيجية وتنفيذها منصة تمكن وتعزز مشاركة أمانة البرنامج والشركاء وأصحاب المصلحة بطريقة مفتوحة وشفافة؛

(د) *تعزيز البحوث والابتكار والتكنولوجيا في مجال البيئة.* تهدف الاستراتيجية إلى دعم وتعزيز البحث والابتكار في مجال القانون البيئي، بما في ذلك في المجال الرقمي، فضلا عن دعم استخدام التكنولوجيات الجديدة من أجل إحراز تقدم في هذا المجال.

13- وبالإضافة إلى ذلك، تسترشد الاستراتيجية بمبادئ استراتيجيات برنامج الأمم المتحدة للبيئة وسياساته ومبادئه التوجيهية ذات الصلة التي توجه عمله ومشاركته مع أصحاب المصلحة والشركاء المنفذين، ويجب أن تلتزم بها.

## ثانياً- إشراك أصحاب المصلحة من أجل تطوير القانون البيئي واستعراضه تدريجياً

### ألف- تعريف أصحاب المصلحة

14- لأغراض الاستراتيجية، يُعرَّف أصحاب المصلحة على أنهم أفراد ومنظمات وجماعات تعمل في ميدان سيادة القانون البيئي أو تساهم فيه. وقد يشمل ذلك الإدارات العامة، والأكاديميين، والمهنيين القانونيين، والمدافعين عن حقوق الإنسان البيئية، والشعوب الأصلية، والمنظمات الدينية، ومنظمات أو مجموعات الشباب، ومنظمات المجتمع المدني، والقطاع الخاص، وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وكيانات الأمم المتحدة الأخرى.

15- ويرحب برنامج الأمم المتحدة للبيئة بطائفة واسعة من أصحاب المصلحة ويشجعهم. وينعكس ذلك في مختلف الاستراتيجيات والسياسات والمبادئ التوجيهية التي تحكم عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومشاركته مع المجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة الرئيسيين. ومن المسلم به في تلك الوثائق أن أصحاب المصلحة يضطلعون بدور مركزي في توفير طائفة واسعة من الخبرات والمعارف، وفي إبلاغ الحكومات بالاحتياجات والآراء المحلية. وتشمل المبادئ التي يسترشد بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة من حيث إشراك أصحاب المصلحة الاعتراف بالطابع الحكومي الدولي لعمليات برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والحصول على المعلومات، والشفافية والمساءلة من أجل تحقيق المنفعة المتبادلة، واحترام تنوع الآراء والتنظيم الذاتي.

### باء- أدوار ومسؤوليات أصحاب المصلحة في تنفيذ برنامج مونتفيديو الخامس

16- نظراً لاتساع نطاق أصحاب المصلحة المحتملين وتنوعهم، يُتوقع أن تكون لأصحاب المصلحة أولويات وقيم وسمات مختلفة وأن يسهموا بكفاءات وموارد مختلفة في البرنامج. ومع ذلك، ومن خلال المشاركة الناجحة، يمكن لجميع أصحاب المصلحة المساهمة في تحقيق غرض الاستراتيجية وأهدافها وغاياتها. ويؤدي أصحاب المصلحة دوراً حاسماً في تحقيق رؤية البرنامج.

17- وترد في الجدول 1 أدناه أمثلة على الأدوار والمسؤوليات التي قد يتخذها أصحاب المصلحة في إطار البرنامج. وهي إرشادية وغير شاملة وتخضع لسياق كل صاحب مصلحة على حدة. ويشجع أصحاب المصلحة على النظر فيما يمكن أن تكون عليه مساهمتهم المحتملة على أساس خبراتهم ومواردهم في نهج متعدد أصحاب المصلحة.

**الجدول 1 – أمثلة على الأدوار والمسؤوليات في إطار برنامج مونتفيديو الخامس، حسب نوع أصحاب المصلحة**

| *نوع صاحب المصلحة* | *الأدوار والمسؤوليات* |
|---|---|
| الإدارة العامة | توفير بيئة مستقرة ومنظمة للمشاركة في تعزيز رؤية البرنامج<br>زيادة الوعي بالبرنامج على الصُعُد الوطني والإقليمي والدولي<br>تقديم الدعم من خلال بناء القدرات والمعارف التقنية<br>تيسير توفير الموارد لتنفيذ مشاريع المساعدة القانونية التقنية<br>المساعدة في الرصد والتقييم والتعلم وإعداد التقارير |
| البرلمانات والهيئات التشريعية الأخرى | تحديد الثغرات التشريعية والمؤسسية والمجالات ذات الأولوية التي ينبغي التركيز عليها وزيادة الوعي بشأنها على الصعد المحلي والوطني والإقليمي<br>الشروع في عمليات لتعزيز سيادة القانون البيئي على الصعد المحلي والوطني والإقليمي |
| السلطة القضائية | توفير المعرفة المتخصصة فيما يتعلق بتنفيذ وتطوير وإنفاذ القانون البيئي، بما يشمل تحديات الامتثال<br>تقديم الدعم لتعزيز سيادة القانون البيئي والنهوض بها<br>تبادل الخبرات وأفضل الممارسات فيما يتعلق بالتقاضي والعمليات القضائية في المجال البيئي |
| المجتمع المدني | توفير الوصول إلى المعارف والموارد الدولية والإقليمية والوطنية والمحلية ذات الصلة بتنفيذ البرنامج<br>تقديم الدعم من خلال بناء القدرات والمعارف التقنية<br>المساعدة في الرصد والتقييم والتعلم وإعداد التقارير<br>المشاركة في جهود الدعوة والتوعية لتعزيز أهداف البرنامج وحشد الدعم العام<br>تنفيذ المبادرات الشعبية والمشاريع المجتمعية التي تتماشى مع أهداف البرنامج، مع التركيز على تمكين المجتمعات المحلية<br>تقديم الخبرة والمساعدة التقنية في المجالات ذات الصلة بأنشطة البرنامج، مثل التثقيف البيئي وإشراك المجتمعات المحلية وبناء القدرات |
| القطاع الخاص | إظهار مساهمة واضحة في تنفيذ البرنامج وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع احترام قيم الأمم المتحدة<br>تقديم الدعم وأفكار متعمقة في مجال الابتكار التقني والتكنولوجيا المتقدمة والذكاء الاصطناعي والبحث في مجال القانون البيئي<br>ضمان عدم المساس بحياد المنظمة وعدم تحيزها ونزاهتها واستقلالها ومصداقيتها وسمعتها وتجنب تضارب المصالح أو المخاطر الأخرى التي تتعرض لها المنظمة |

| *نوع صاحب المصلحة* | *الأدوار والمسؤوليات* |
|---|---|
| الأوساط الأكاديمية | تبادل البحوث والبيانات ذات الصلة بتنفيذ البرنامج وأنشطته<br>تقديم الخبرة والمساعدة التقنية في المجالات ذات الصلة بأنشطة البرنامج |
| المهنيون القانونيون | توفير المعرفة المتخصصة فيما يتعلق بالتحديات الرئيسية وأفضل الممارسات في مجال القانون البيئي<br>تقديم مدخلات بشأن الثغرات الرئيسية عندما يتعلق الأمر بتنفيذ القانون البيئي على الصعيدين الوطني والإقليمي |
| المدافعون عن البيئة | دعم تعزيز الحقوق البيئية من خلال مساعدة البرنامج على معالجة القضايا الحاسمة المتعلقة بالحقوق البيئية<br>تعزيز ودعم دور المواطنين في حماية البيئة، مع التركيز بشكل خاص على الشعوب الأصلية |
| الشعوب الأصلية | السعي إلى المشاركة الكاملة والفعالة في جميع مراحل البرنامج<br>تيسير المعارف التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية ومعارف الخبراء ذات الصلة بتنفيذ البرنامج وأنشطته |
| المنظمات الدينية | تشجيع تعزيز دور القيم الروحية والثقافية في تحقيق رؤية البرنامج وأهدافه<br>تسهيل دمج القيم الروحية أو الدينية والقيم الثقافية في أنشطة البرنامج |
| منظمات أو مجموعات الشباب | السعي إلى المشاركة الكاملة والفعالة في جميع مراحل البرنامج<br>تعزيز الحوار بين الأجيال في جميع مراحل البرنامج<br>رفع مستوى الوعي بآراء الشباب واحتياجاتهم ووجهات نظرهم |
| منظمات أو مجموعات النساء | السعي إلى المشاركة الكاملة والفعالة في جميع مراحل البرنامج<br>تيسير النظر في الجوانب الجنسانية ذات الصلة بتنفيذ البرنامج وأنشطته |
| أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف | تعزيز أوجه التآزر والتكامل وتبادل المعلومات لتجنب الازدواجية في المبادرات والأنشطة الأخرى في مجال القانون البيئي<br>توفير مجموعة من الموارد والخبرات ذات الصلة بأنشطة البرنامج |
| الأمم المتحدة | دعم التنفيذ الناجح للبرنامج، مع تعزيز تحقيق أهداف التنمية المستدامة<br>توفير مجموعة من الموارد والخبرات ذات الصلة بأنشطة البرنامج<br>تقديم الدعم التقني والمعرفة والقدرات<br>توفير الوصول إلى الشبكات والوصلات العالمية والإقليمية والوطنية |
| وسائط الإعلام | دعم أصحاب الحقوق في المطالبة بالحقوق المتعلقة بالبيئة<br>مساءلة المكلفين بمهام عن الوفاء بالتزاماتهم ومسؤولياتهم البيئية<br>نشر الأدوات والمواد التوجيهية المنتجة في إطار البرنامج |

## جيم- طرائق المشاركة

18- هناك طرق مختلفة يمكن لأصحاب المصلحة من خلالها المشاركة في برنامج مونتيفيديو الخامس. وبالإضافة إلى الطرائق الشاملة للمشاركة مع أصحاب المصلحة، مثل تلك المبينة في دليل *إشراك أصحاب المصلحة*، فإن الطرائق المختلفة، مثل تلك المبينة في الجدول 2 أدناه، يمكن أن تكمل كيفية مشاركة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانة برنامج مونتيفيديو مع أصحاب المصلحة من أجل التنفيذ الفعال للبرنامج.

**الجدول 2 – أمثلة على طرائق إشراك أصحاب المصلحة**

| *طريقة المشاركة* | *لمحة عامة* |
|---|---|
| بث المعلومات | يمكن لأصحاب المصلحة التسجيل في القائمة البريدية لأصحاب المصلحة التابعة لأمانة البرنامج عن طريق الاتصال بالأمانة، إما من خلال منصة برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمساعدة القانونية والبيئية التابعة أو عن طريق البريد الإلكتروني (unep-montevideo@un.org) من أجل الإعراب عن اهتمامهم بتلقي المعلومات المتعلقة بالبرنامج. وقد تتضمن هذه المعلومات معلومات مستكملة عن الأنشطة والمشاريع التي تسهم في تنفيذ البرنامج والاجتماعات المقبلة ذات الصلة.<br>ومن المفروض في أصحاب المصلحة المهتمين أن يكونوا قادرين على إثبات وجه ارتباط مجال عملهم بغاية واحدة أو أكثر من غايات البرنامج. ويمكن للأمانة أيضا أن تتصل بأصحاب المصلحة الاستراتيجيين وتدعوهم إلى التسجيل في القائمة البريدية، التي ستبقيها الأمانة محّينة من أجل الاتصال بأصحاب المصلحة الذين يعربون عن اهتمامهم بالبرنامج. |
| تمثيل أصحاب المصلحة في الاجتماعات العالمية للمنسقين الوطنيين | لا يضمن الانضمام إلى قائمة الأمانة البريدية لأصحاب المصلحة المشاركة بصفة مراقب في الاجتماعات العالمية للمنسقين الوطنيين، التي تعقد كل سنتين. وينبغي للأطراف المهتمة الرجوع إلى دليل إشراك أصحاب المصلحة للاطلاع على تفاصيل عملية الاعتماد والمشاركة في الاجتماعات الحكومية الدولية. |
| شبكات برنامج القانون البيئي في مونتيفيديو | تشجع الأمانة التنظيم الذاتي للشبكات وجماعات الممارسين الشاملة والمفتوحة العضوية فيما بين أصحاب المصلحة الذين يمثلون المجموعات الرئيسية أو فئات أصحاب المصلحة التي ينتمون إليها. ويمكن لأصحاب المصلحة أيضا أن يشاركوا مع الأمانة في شبكات مفتوحة، واجتماعات غير متكررة، وعمليات عامة يستضيفها أو يعقدها برنامج الأمم المتحدة للبيئة. |
| تبادل المعارف من خلال منصة برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمساعدة القانونية والبيئية | تدعم منصة برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمساعدة القانونية والبيئية تحقيق غايات البرنامج وأنشطته الاستراتيجية من خلال توفير منصة لتمكين تبادل المعلومات والمعارف بشأن سيادة القانون البيئي. ويسهم أصحاب المصلحة أيضا في الوثائق الاستراتيجية والبرنامجية للبرنامج عن طريق الاستعراض وتقديم التعليقات والمشاركة في المشاورات بشأن تنفيذ الأنشطة (مثل مشاركة الأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص في المشاورات التي تنظمها الأمانة بشأن الإصلاحات القانونية، في سياق المساعدة القانونية التقنية المقدمة إلى بلد ما). |

## ثالثاً- الشراكات من أجل تطوير القانون البيئي واستعراضه تدريجياً

### ألف- تعريف الشركاء

19- وفقاً للسياسة والإجراءات التي يتبعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الشراكات، تُعرَّف الشراكات عادة على أنها علاقات تعاونية وطوعية بين أطراف عدة، حكومية وغير حكومية على السواء، يتفق فيها المشاركون جميعا على العمل يدا في يد لتحقيق غاية مشتركة أو الاضطلاع بمهمة معينة وعلى الاشتراك في تحمل المخاطر والمسؤوليات وتقاسم الموارد والفوائد. وقد تتشكل شراكة من طرفين أو أكثر.

20- ولأغراض هذه الاستراتيجية، يشمل الشركاء الأفراد والمنظمات والمجموعات، مثل الجامعات ومراكز البحوث والخبراء في القانون البيئي، الذين يوافقون على الدخول في شراكة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن طريق إبرام مذكرة تفاهم أو اتفاق تمويل، بهدف الاشتراك في إنجاز أنشطة أو منتجات تسهم في تطوير سيادة القانون البيئي، وفقاً للسياسات والإجراءات القائمة أو المقبلة التي يتبعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الشراكات.

**باء- الاعتبارات التي ينبغي مراعاتها عند إقامة شراكات في مجال القانون البيئي**

21- على النحو المشار إليه في السياسة والإجراءات التي يتبعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الشراكات، يشكل تحديد أسباب الدخول في شراكة خطوة رئيسية وأولية يتعين اتخاذها في عملية تكوين الشراكة. ويتم تحديد الشركاء واختيارهم على أساس خبراتهم المحددة في المجالات المواضيعية المتصلة بمجال سيادة القانون البيئي.

22- وستأخذ الأمانة في الاعتبار، عند إقامة الشراكات، مختلف الاعتبارات الرئيسية، مع الاستفادة من أوجه التعاون الجديدة وإقامتها. وتشمل هذه الاعتبارات ما يلي:

(أ) ضرورة ضمان أن يشاطر الشركاء المحتملون رؤية برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بالنهوض بالقانون البيئي وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

(ب) قدرة الشريك المحتمل على معالجة الثغرات في تصميم البرنامج وتنفيذه؛

(ج) ضرورة تعزيز التنوع والشمولية والتمثيل؛

(د) معارف وخبرة الشريك المحتمل.

23-وبالإضافة إلى ذلك، قد تتضمن السياسات والاستراتيجيات الأخرى على نطاق برنامج الأمم المتحدة للبيئة اعتبارات أخرى ينبغي أيضا أخذها في الاعتبار. وعلى وجه الخصوص، ووفقا للسياسة والإجراءات التي يتبعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الشراكات، فإن نزاهة الأمم المتحدة وحيادها واستقلالها تمثل مبادئ رئيسية ينبغي مراعاتها عند تكوين الشراكات، على غرار طابع الأمم المتحدة بوصفها منظمة دولية للدول الأعضاء. ومن المهم أيضا ضمان منح المنافع المتبادلة لجميع الأطراف المعنية وأن يسعى استخدام الموارد إلى تعزيز مبادئ الأمم المتحدة المتمثلة في الفعالية والكفاءة والاقتصاد. وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي أيضاً إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ التالية عند الدخول في شراكات:

(أ) وجود هدف مشترك؛

(ب) كفالة الثقة والشفافية والمساءلة؛

(ج) عدم منح أي ميزة مجحفة لأي شريك من شركاء الأمم المتحدة؛

(د) التأكيد على المنفعة والاحترام المتبادلين؛

(هـ) احترام طرائق الأمم المتحدة؛

(و) تحقيق التوازن القطاعي والجغرافي بين الشركاء من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

(ز) ضمان عدم المساس باستقلال الأمم المتحدة وحيادها.

**جيم- أدوار ومسؤوليات شركاء برنامج مونتفيديو الخامس**

24- على نحو ما يرد في السياسة والإجراءات التي يتبعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الشراكات، فإن الفوائد المحتملة لإقامة الشراكات متعددة. وتشمل هذه الفوائد تعزيز القدرات ودعم السياسات واستهداف التغيير التحويلي.

25- وكما هو الحال بالنسبة لأصحاب المصلحة، يُتوقع أن يكون للشركاء أولويات وقيم وسمات مختلفة وأن يسهموا بكفاءات وموارد مختلفة في البرنامج. وتكون أدوارهم ومسؤولياتهم المحتملة، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ أنشطة محددة، على النحو المبين أدناه، إرشادية وتخضع لسياق كل شريك على حدة.

26- وقد يؤدي الشركاء عدة أدوار مهمة، بما في ذلك ما يلي:

(أ) إجراء البحوث والتحليلات، بما في ذلك دراسات الحالات الإفرادية، بشأن مواضيع في مجال القانون البيئي ومن أجل تطوير القانون البيئي واستعراضه تدريجياً؛

(ب) جمع وتبادل المعلومات الرئيسية والبيانات الأساسية ذات الصلة بتنفيذ الاستراتيجية؛

(ج) الاضطلاع بمهام الرصد والتقييم والتعلم والإبلاغ لأغراض ضمان التنفيذ الفعال والمتين للاستراتيجية؛

(د) استخلاص الدروس المستفادة والنظر في أفضل الممارسات لدعم رؤية البرنامج؛

(هـ) تمكين أصحاب المصلحة وغير أصحاب المصلحة بالمعارف والأدوات اللازمة من أجل المساهمة في رؤية البرنامج وتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(و) المساهمة في تقييم طلبات المساعدة القانونية التقنية وتنفيذها؛

(ز) خلق سبل جديدة لتعزيز التعاون؛

(ح) تعزيز الحماية البيئية المستدامة؛

(ط) المساعدة في بناء القدرات وإعداد وتنظيم أحداث البرنامج وتدريبه وحملاته؛

(ي) توفير الوصول إلى شبكات محلية وإقليمية وعالمية قوية.

## دال- شراكات القانون البيئي والمساعدة التقنية

27- تتضمن منصة برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمساعدة القانونية والبيئية – التي تمثل العمود الفقري الرقمي للبرنامج – آلية لتبادل المعلومات[2]، يمكن للبلدان من خلالها طلب المساعدة التقنية، وقائمة بالخدمات المتصلة بالأهداف الأساسية للبرنامج. ويمكن أيضا تقديم طلبات المساعدة التقنية دون اتصال بالإنترنت.

28- ووفقاً لغايات البرنامج، ستقدم الأمانة المساعدة القانونية التقنية للطلبات التي:

(أ) تقدم الدعم لوضع التشريعات البيئية والأطر القانونية الملائمة والفعالة لمعالجة المسائل البيئية؛

(ب) تعزز التنفيذ الفعال للقانون البيئي؛

(ج) تقدم الدعم لتعزيز بناء القدرات من أجل زيادة فعالية القانون البيئي.

29- ويشجَّع الشركاء المحتملون على استعراض غايات البرنامج، ومنصة برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمساعدة القانونية والبيئية وآليته لتبادل المعلومات والمعلومات ذات الصلة.

## رابعاً- قياس التقدم المحرز وإدارة المخاطر

### ألف- الرصد والتقييم والتعلم وإعداد التقارير

30- يجري رصد المشاركة مع أصحاب المصلحة والشركاء على أساس مستمر، مع مراعاة الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات التي توجه عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويضطلع بالرصد أساساً الموظفون المسؤولون عن إدارة الأنشطة اليومية اللازمة للمشاركة الناجحة مع أصحاب المصلحة والشركاء في إطار البرنامج. وبالإضافة إلى ذلك، سيجري تقييم التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف والغايات المحددة في الاستراتيجية والإبلاغ عنها من خلال الأدوات القائمة التالية:

(2) يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات على الموقع التالي: https://leap.unep.org/en/technical-assistance.

(أ) *التقارير المرحلية*. وفقاً للفقرة 6 (أ) '10' من برنامج مونتفيديو الخامس، وبناء على طلب المنسقين الوطنيين في الجزء الذي يعقد بالحضور الشخصي من الاجتماع العالمي الأول المستأنف، تعد الأمانة تقارير مرحلية وتقدمها كل سنتين عن تنفيذ البرنامج وأنشطته وتمويله؛

(ب) *اللجنة التوجيهية للتنفيذ والاجتماعات العالمية للمنسقين الوطنيين*. في حين يعقد الاجتماع العالمي مرة كل سنتين، فإن اللجنة التوجيهية للتنفيذ تجتمع مرتين في السنة. وتعمل اللجنة مع الأمانة في تنفيذ البرنامج، على أساس التوصيات والتوجيهات العامة الواردة من اجتماعات المنسقين الوطنيين (الفقرة 6 (ج) من البرنامج)؛

(ج) *تحديثات منتظمة لأصحاب المصلحة والشركاء*. تقدم المعلومات المستكملة من خلال صندوق بريد مونتيفيديو ومنصة برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمساعدة القانونية والبيئية.

31- وعلاوة على ذلك، ينبغي إدماج الإبلاغ عن التقدم المحرز في الاتفاقات التعاقدية المبرمة مع الشركاء المنفذين. وقد يشمل ذلك شروطا تقضي بأن يقدم الشركاء تقارير موضوعية مؤقتة و/أو نهائية عن المشروع.

**باء- إدارة المخاطر**

32- يقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالمخاطر المحتملة، بما في ذلك عدم المشاركة، والمخالفات المالية، وخطر تشويه السمعة، التي تنشأ عن المشاركة مع أطراف ثالثة. وقد وضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة سياسات ومبادئ توجيهية لمنع هذه المخاطر والتخفيف من حدتها. ويجب أن تؤخذ هذه السياسات والمبادئ التوجيهية في الاعتبار الواجب عند المشاركة مع أصحاب المصلحة والشركاء في إطار البرنامج.

33- وفيما يتعلق بالشركاء، تحدد السياسة والإجراءات التي يتبعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الشراكات، عملية العناية الواجبة المتعلقة باختيار الشركاء. وتشكل هذه العملية خطوة أساسية في إدارة المخاطر. وقد تختلف إجراءات العناية الواجبة حسب نوع الشريك. وتشمل هذه الإجراءات فحص الشريك المحتمل وفقا لمعايير محددة. كما تتضمن السياسة والإجراءات التي يتبعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الشراكات توجيهات بشأن إدارة الشراكات والإشراف عليها. وتشمل الإجراءات المعمول بها للتخفيف من المخاطر المحتملة وضع خطط وميزانيات للتنفيذ بغية تمكين الرقابة المالية الفعالة على الموارد ورصدها. وبموجب اتفاقات الشراكة، ينبغي إعداد ميزانيات لكل نشاط يتفق على الاضطلاع به بتفاصيل ودقة كافيتين ممكنتين. ويتوقع أيضا من الشركاء المنفذين بموجب الاتفاقات التعاقدية أن يقدموا تقارير مالية، ينبغي أن يصدق عليها مسؤول مأذون له من المؤسسة الشريكة. بالإضافة إلى ذلك، يتعين أيضاً، بالنسبة للاتفاقيات ذات القيمة المالية الأعلى، أن يراجع مراجع حسابات خارجي ومستقل البيانات المالية.

34- ولدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة عملية اعتماد بالنسبة لأصحاب المصلحة، على النحو المبين في كتيب *إشراك أصحاب المصلحة* للبرنامج. وتشكل المتطلبات التي يجب إكمالها بنجاح من أجل الحصول على الاعتماد آلية رئيسية للتخفيف من المخاطر. وتشمل هذه الشروط تقديم رسالة، تحمل ترويسة المنظمة، يُطلب فيها الاعتماد؛ ونسخة مصدقة من دستور المنظمة أو ميثاقها أو نظامها الأساسي ولوائحها الداخلية؛ ونسخة مصدقة من شهادة التسجيل، والتي يجب أن تتضمن ختم السلطة الحكومية التي أصدرتها؛ وإثباتا عن العمل في مجال سيادة القانون البيئي. وبالإضافة إلى ذلك، وعلى نحو ما ذكر في الفقرة 7 أعلاه، تقوم الأمانة، لأغراض حصر أصحاب المصلحة، باستعراض قائمة أصحاب المصلحة المعتمدين لدى جمعية البيئة، مع مراعاة ولايتهم ومهمتهم وأهدافهم ومشاريعهم.